

٣ - تدعى الدول الأعضاء إلى أن تولي اهتماماً خاصاً في خططها وبرامجها الإنمائية القومية للجوانب الاجتماعية للتنمية بغية زيادة رفاه السكان على أساس مشاركتهم التامة في عملية التنمية وعلى أساس التوزيع العادل لنتائجها :

٤ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات لعقد حلقات دراسية أقاليمية وأقليمية منتظمة ، ضمن إطار برنامج الخدمات الاستشارية ، لدراسة الخبرة القومية للبلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في إجراء تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافاً للتقدم الاجتماعي :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، بإعداد تقرير عن خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافاً للتقدم الاجتماعي ، وصوناً للاستقلال القومي ، ضمن إطار الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، على أن يأخذ في اعتباره الجوانب الاجتماعية للتنمية ودور المفاهيم والمارسات القائمة في عملية التنمية ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، عن طريق لجنة التنمية الاجتماعية والجلسات الاقتصادية والاجتماعية :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين البند المعنون « خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافاً للتقدم الاجتماعي » ، وأن تنظر في إطار هذا البند في تقرير الأمين العام الوارد ذكره أعلاه .

الجلسة العامة ٤٩

٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

## ٢٠/٣٦ - مسألة كبار السن والمسنين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥٣/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن مسألة كبار السن والمسنين ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٢/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي قررت فيه عقد الجمعية العالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢ للبدء في برنامج عمل دولي بشأن الشيخوخة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن برنامج العمل الدولي بشأن الشيخوخة ينبغي أن يستجيب للأثار الاجتماعية - الاقتصادية المرتبطة على تقدم السكان في السن وللاحتياجات الخاصة للكبار السن ، وينبغي أن يولي الاعتبار الواجب للحالة الخاصة للبلدان النامية ، وخصوصاً لأقل البلدان نمواً ،

وأقتناعاً منها بأن أهداف خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة يجب أن تتکيف مع غایيات النظام الاقتصادي الدولي الجديد

وإذ تضع في اعتبارها اعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (٢٨) ،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الإعلان وبرنامج العمل المتعلقات باقامة نظام اقتصادي دولي جديد (٢٩) ، وكذلك أحكام ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية (٣٠) ،

وإذ تلاحظ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٨١ ألف (٥٠) المؤرخ في ٢١ أيار / مايو ١٩٧١ ، و ١٦٦٧ (٥٢) المؤرخ في ١ حزيران / يونيو ١٩٧٢ ، و ١٧٤٦ (٥٤) المؤرخ في ١٦ أيار / مايو ١٩٧٣ بشأن أهمية تحقيق تغييرات أساسية في الهيكل الاجتماعي - الاقتصادي من أجل تعزيز الاستقلال القومي وتحقيق الأهداف النهائية للتقدم الاجتماعي ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٧٣ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٨/٣١ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، اللذين أكدت فيها من جديد أهمية ممارسة كل دولة لحقها ، غير القابل للتصرف ، في إجراء تغييرات اجتماعية واقتصادية أساسية استهدافاً للتقدم الاجتماعي ، وضرة دراسة خبرة البلدان في هذا المضمار ،

ورغبة منها في أن يتم القضاء السريع النام على جميع العقبات التي تتعرض سبيل التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب ، وبيوجه خاص الاستعمار ، والعنصرية ، والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والتدخل والضغوط في التواحي العسكري والسياسية والاقتصادية ، والعدوان والاحتلال الأجنبيين أو السيطرة الأجنبية ، فضلاً عما تتعرض له الشعوب من عدم المساواة والاستغلال بجميع أشكالها ،

وأقتناعاً منها بأن التعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول ، فضلاً عن اتخاذ تدابير في ميدان نزع السلاح ، أمران يهشمان الظروف الدولية المواتية للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية لجميع البلدان ، لاسيما البلدان النامية ،

ورغبة منها في المساعدة في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث (٤١) ،

١ - تؤكد من جديد الحق السيادي غير القابل للتصرف لكل دولة في اختيار نظامها الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لراية شعبها ، دون تدخل خارجي أيا كان شكله :

٢ - ترى أن من شأن تبادل خبرة البلدان في تحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية بعيدة المدى استهدافاً للتقدم الاجتماعي ، أن يسهم في تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث :

(٢٨) القرار ٢٥٤٢ (٥ - ٢٤) ، المرفق .

(٢٩) القرار ٣٢٠١ (٦ - ٦) و ٣٢٠٢ (٦ - ٦) .

(٣٠) القرار ٣٢٨١ (٥ - ٢٩) .

(٤١) القرار ٥٦/٣٥ ، المرفق .

٧ - ترجو من الأمين العام أن يعزز، في حدود الموارد والبروعات القائمة ، الأنشطة المضطلع بها في ميدان الشيوخة بالتعاون مع المنظمات المعنية ، وبصفة خاصة :

(أ) أن يساعد الحكومات ، بناءً على طلبها ، في وضع وتنفيذ سياسات وبرامج لكيار السن ؛  
(ب) أن يستمر في رصد وبحث الآثار المترتبة على تقدم

السكان في السن ، وخاصة في البلدان النامية ؛  
(ج) أن يعزز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في تبادل المعلومات والتكنولوجيا في هذا الميدان ؛

٨ - ترجو من الأمين العام أن يواكب الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين بتقرير عن تنفيذ الفقرة ٧ أعلاه ، وأن يوايفها أيضاً بأية آراء ترد من الدول الأعضاء بشأن مشاكل كبار السن والمسنين ؛

٩ - تدعو صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية إلى مواصلة تقديم الدعم المالي في ميدان الشيوخة ، ولاسيما من أجل تنفيذ خطة العمل التي سوف تسفر عن الجمعية العالمية للشيوخة ؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين البند المعنون « مسألة كبار السن والمسنين » .

#### المجلس العام ٤٩

٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١

#### ٢١/٣٦ - منع الجريمة ، والعدالة الجنائية والتنمية

إن الجمعية العامة ، إذ يساورها القلق إزاء تصاعد الجريمة وأعمال العنف في كثير من أنحاء العالم ،

وإدراكاً منها للأشكال والأبعاد التي اتخذتها الجريمة في سياق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وتزايد الصعوبات المواجهة ، وإذ تؤكد ما تقدمه مؤشرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين من إسهام أساسي في تحسين نوعية الحياة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧١/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ الذي أيدت فيه اعلان كاراكاس المرفق بذلك القرار والتوصيات المتعلقة بالأفاق الجديدة للتعاون الدولي فيما يتعلق بمنع الجريمة في سياق التنمية ، التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د) ٦ - ٣٢٠٢ (د) ٦ المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، والمتضمن اعلان وبرنامج العمل المتعلقات باقامة نظام اقتصادي دولي جديد وهو نظام يشكل احدى الضمانات الأساسية لاتاحة ظروف أفضل حتى يمكن

لجميع الشعوب أن تنعم بحياة كريمة ، إذ تتضع في اعتبارها أنها قد أعلنت في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، الوارد في مرفق قرار

والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث )٤٢( ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الأعمال التحضيرية للجمعية العالمية للشيوخة )٤٣( ، والدور القيادي الذي يؤديه مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة في عمل الأمم المتحدة في ميدان الشيوخة ،

وإذ تدرك ضرورة استمرار دورلجنة التنمية الاجتماعية وغيرها من هيئات الأمم المتحدة المختصة في رصد وتقدير خطة العمل الدولية التي سوف تسفر عن الجمعية العالمية للشيوخة ،

وإذ تقدر الجهود التي تبذلها الوكالات المختصة والمجانicas والمنظمات غير الحكومية المعنية لزيادة الوعي بحالة من يبلغوا مرحلة الشيوخة ،

وإذ تعرف بالدور الهام لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية في تمهيد الطريق لايجاد حلول لمشاكل كبار السن والمسنين ،

وإذ تلاحظ أن الأمين العام قد أنشأ صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للجمعية العالمية للشيوخة عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٩/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالقرار المرحلي للأمين العام عن مسألة كبار السن والمسنين )٤٤( ،

١ - توصي بأن تواصل الحكومات إيلاء الاهتمام لمسألة الشيوخة ، ولاسيما في صياغة السياسات والبرامج الإنمائية الوطنية وفقاً لأولوياتها الوطنية :

٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تسمى ، كل في بلدتها ، يوماً تطلق عليه « يوم الشيوخة » ، يكرس لأنشطة يضطلع بها كبار السن والمسنين وأنشطة يضطلع بها لصالحهم ، وإلى أن تواكب الأمين العام بآرائها وتعليقاتها في هذا الشأن :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يواكب الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين بتقرير يتضمن الآراء والتعليقات التي يتلقاها من الدول الأعضاء عملاً بالدعوة الواردة في الفقرة ٢ أعلاه :

٤ - تناشد الدول الأعضاء أن تقدم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للجمعية العالمية للشيوخة :

٥ - ترجو من الأمين العام أن يستخدم الصندوق الاستثنائي لتشجيع زيادة الاهتمام بميدان الشيوخة في البلدان النامية ولاسيما أقل البلدان غواً بينها ، وذلك في إطار الجمعية العالمية للشيوخة :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يواكب الجمعية العامة بتقرير في دورتها السابعة والثلاثين عن حالة الصندوق الاستثنائي ، وأن يضمن تقريره بياناً بأنشطة المشاريع المملوكة من الصندوق :

)٤٢( المرجع نفسه .

)٤٣( انظر : القرار ٣٦/٣٦ أدناه .

)٤٤( A/36/70 .